



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات



الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة بحوث التشريعات الرقابية

منشور مشترك رقابي استيراد رقم (٤٧) وتصدير رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦ هـ

بالاطلاع على:-

- * قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته ولائحته التنفيذية والصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ هـ
- * قانون الاستيراد والتصدير رقم ١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية والصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥
- * قانون حماية الآثار رقم ١٩٨٣/١١٧ وتعديلاته والاتفاقية الدولية لحماية الممتلكات الثقافية الصادر بشأنها القرار الجمهوري رقم ١٩٧٣/١١٤ والتعليمات الصادرة تباعاً في هذا الشأن.

إشارة الى :-

- * منشور استيراد رقم ١١٨ وتصدير رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٩ المعلن بموجبه التعليمات واجبة التطبيق في مجال العمل الجمركي بشأن قانون حماية الآثار رقم ١٩٨٣/١١٧ والاتفاقية الدولية لحماية الممتلكات الثقافية الصادر بشأنها القرار الجمهوري رقم ١٩٧٣/١١٤ .

- * منشور مشترك استيراد رقم ٢٧ وتصدير رقم ٤ لسنة ٢٠٠٨
- * منشور تصدير رقابي رقم ٢٠١٣/١٠

يراعى إتباع ما يلي

- * يطبق كتاب السيد الأستاذ الدكتور / الامين العام للمجلس الاعلى للآثار رقم ٢٨١٢ في ٢٠١٦/٨/٣١ والمطبوع خلفه

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

محمود محمد عيسى



فؤاد السيد
١١٢

الإسكندرية في: ٤ محرم ١٤٣٨ هـ
الموافق: ٤ أكتوبر ٢٠١٦

السيد الأستاذ/

الإدارة العامة

السيد الدكتور / مجدي عبد العزيز

رئيس مصلحة الجمارك - وزارة المالية

تحية طيبة وبعد ..

تحياتي وإعزازي وخالص تقديري لشخصكم الكريم لمجهوداتكم الرائعة في إطار التعاون الدائم والبناء بين وزارة الآثار ومصلحة الجمارك في سبيل الحفاظ علي التراث الحضاري ومنع تهريبه خارج البلاد .

وبالإشارة إلي كتاب سيادتكم رقم ٧٣١ / عموم م ١ بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٨ بشأن أصناف المعروضات التي تستوجب العرض علي الوحدة الأثرية بالميناء من قبل المرحلة الأولى .

برجاء التفضل بإستصدار تعليماتكم للإدارات الجمركية التابعة لمصلحة الجمارك بعرض كل ماهو ديم أو يشتهه في أثريته علي الوحدات الأثرية (كما ورد بكتاب الإدارة المركزية للمناقب والوحدات الأثرية) علي النحو التالي :

أولاً : منتجات خان الخليلي علي الهيئة الفرعونية والتي يشتهه في أثريتها (تماثيل بأنواعها - أواني خزفية أو فخارية أو زجاجية ... إلخ) .

ثانياً : أوراق البردي القديمة

ثالثاً : العملات المعدنية - العملات الورقية القديمة قبل مائة عام .

رابعاً : الرفات البشرية وبقايا العظام الأدمية والحيوانية - الهياكل العظمية الكاملة والمفككة

خامساً : الأحجار التي تحمل زخارف وكتابات هيروغليفية وكتابات قديمة

سادساً : المخطوطات القديمة - الكتب القديمة وأمهات الكتب التي مر عليها أكثر من مائة عام (بالتعاون مع دار الكتب والوثائق القومية)

سابعاً : السجاد اليدوي القديم بأنواعه المختلفة

ثامناً : السيوف والخناجر والأسلحة القديمة

تاسعاً : المنتجات التي تعود إلي عصر أسرة محمد علي (صلات - أباليك - نجف - لوحات فنية قديمة أقراط - عقود ٠٠٠٠ إلخ)

عاشراً : الموبيليا القديمة والأبواب القديمة المزخرفة

أحد عشر : الأشجار المتحجرة (بالتعاون مع وزارة البيئة والمتحف الجيولوجي)

ثان عشر : اللوحات الفنية العالمية والمحلية (بالتعاون مع المركز القومي للفنون التشكيلية وتطبيقاً لإتفاقيات اليونسكو)

ثالث عشر : المركبات (سيارات قديمة - مركبات التشرييفية الملكية)

إلي جانب الآثار المعروضة للدول الأجنبية وذلك طبقاً لإتفاقيات اليونسكو والموقع عليها تلك الدول وكذلك الإتفاقيات الثنائية بين مصر وبعض الدول الأجنبية .

برجاء التكرم بالعلم والإحاطة والتوجيه بما يلزم .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

الأمين العام
للمجلس الأعلى للآثار
أ.د / مصطفى أمين

مكتب
رئيس الجمارك المصرية
اسكندرية
وارد / ٦٢٢٢
التاريخ ٢٠١٦/٨/١٤

مجلس الوزراء
القاهرة
٢٠١٦/٨/١٤